**الشيخ أبو القاسم التواتي ومساهمته في نشر المذهب المالكي والمحافظة عليه .**

د. حمزة أبوفارس أبو بكر الأجورني
ليبيا

**ملخص:**

ولد التوتي في واحة الكفرة بليبيا سنة 1905 م التي هاجر إليها جده وأبوه من توات بجنوب الجزائر. حفظ القران هناك، وأخذ مبادئ الفقه والنحو عن والده. وبعد وفاة والده هاجر إلى تشاد، ومنها إلى السودان الشرقي حيث أتم دراسته على عدد من الشيوخ، وعين إماما هناك. ثم ذهب إلى تشاد فدرس وأفتى حوالى سبعة عشر عاما، ثم عين قاضيا شرعيا لمدة ثمانية أعوام .

رجع الشيخ إلى الكفرة حيث اهتم بالتدريس، وألف عددا من الكتب في الفقه المالكي حتى توفاه الأجل يوم 1981/6/17 م .

هكذا ساهم الشيخ التواتي في نشر المذهب المالكي والمحافظة عليه ـ طول عمره في ثلاثة أقطار ـ بالتدريس، والتأليف، والإفتاء، والقضاء .

**Résumé:**

Deffuser et consever de La Rite Malikite Son grand – pere ainsi que Son pere ont quite` Touate au sud de l Alelgre pour installer a` kofra ouasis du sud de la Libye ,ou` le chekh est ne` et a apris par coer le sacre Coran et les principes des sciences :comme La grammaire arabe et Fiquih Islamique .sous l`influence de son pere.

Apres la mort de son pere le chekh a quite` la Libye pour Tchad ,ensuite vers l`Est du Soudan ou` il a termine` ses etudes. et devinu Imam des prieres.

Le chekh est alle au Tchad pour enseigner apres quelques annees il est devenu mufti pendant 17 ans envicon. enfin, il a choisi la Justice comme metier et travailler comme juge pendant huit ans.

1l est revinu a koufra en 1960 ou il a contiue d enseigner et recdiger ses ouvrages jusqu a sa most le 17 juin 1981.

Ainsi le chehk Touati a participe a deviser et conserver de la Rite malikite pendant toute sa vie en trois payes comme enseignant , auteur, mufti, et juge.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، وسار على نهجه، وطبق سنته إلى يوم الدين.

وبعد فقد شاء الله سبحانه وتعالى أن ينتشر المذهب المالكي في أكثر بقاع الغرب الإسلامي بجهود ثلة من أذكياء بنيها، الذين ذهبوا إلى المدينة، وأخذوا الحديث والفقه عن مؤسس المذهب: الإمام مالك بن أنس – رحمه الله – ورجعوا إلى بني وطنهم يطلعونهم على هذا المذهب الفقهي، أصولاً وفروعًا، فتلقفه منهم التلاميذ، ونافحوا عنه، ولم يفرطوا فيه رغم المحن المتعددة التي مرت بها المنطقة على مر القرون؛ لما صادفه هذا المذهب من قبول، جعلهم يتشبتون به، ولم تفلح المحاولات المتعددة لطمسه واستبدال غيره به.

ومن المناطق التي دخلها هذا المذهب – رغم بعد المسافة – منطقة توات بجنوب الجزائر، فقد ساهم علماؤها في نشر الفقه المالكي: تدريسًا، وتأليفا، ودفاعًا، قديما وحديثا ؛ ولذا قررت أن أشارك في هذا الملتقى المبارك، الذي تنظمه الجامعة الإفريقية ( العقيد أحمد دراية بأدرار)، وهو الملتقى الدولي الثالث عشر بعنوان: **المذهب المالكي: تاريخ وآفاق** .

وقع اختياري على المحور الخامس: **دور منطقة توات في نشر المذهب المالكي والمحافظة** عليه. فقررت كتابة ورقة في هذا المحور بعنوان:

**الشيخ** أبو **القاسم التواتي ومساهمته في نشر المذهب المالكي والمحافظة عليه.**

وجعلت الورقة في ثلاث نقاط وخاتمة :

الأولى: حياته .

الثانية: آثاره .

والنقطة الثانية جعلتها في ثلاثة أقسام :

الأول: آثاره المطبوعة .

الثاني: آثاره المخطوطة.

الثالث :آثاره المفقودة .

والخاتمة تحدثت فيها عن أهم نتائج الورقة .

والله أسأل التوفيق في القول والعمل إنه نعم المولى ونعم المجيب .

**حياة الشيخ أبي القاسم التواتي :**

**اسمه ونسبه:**

أبو القاسم بن محمد بن أحمد التواتي، نسبة إلى بلد توات جنوب الجزائر، هاجر جده من الجزائر إلى البلاد الليبية، وصحب الشيخ محمد بن علي السنوسي صاحب الطريقة السنوسية. استقرت هذه الآسرة في واحة الكفرة بجنوب شرق ليبيا، حيث ولد أبو القاسم فيها سنة 1905 م.

**نشأته وتعلمه:**

نشأ أبو القاسم في واحة الكفرة، وفيها حفظ القرآن، ودرس بعض العلوم مثل النحو والفقه على والده محمد الذي تتلمذ للشيخ محمد المهدي.

ثم توفي والده، وغزا الإيطاليون البلاد، فتركها كثير من أهلها مهاجرين إلى بعض الدول المجاورة، فارين من جحيم الحرب، وممن هاجر أبو القاسم التواتي، وكانت هجرته إلى تشاد، ومنها إلى السودان الشرقي؛ لإتمام دراسته.

وهناك أقيم إماما بزاوية السنوسية في بلدة ( الفاشر )، بإشارة من شيخه السيد محمد إدريس السنوسي.

**شيوخه:**

وفي زاوية الميرغني ـ بنفس البلدة المذكورة ـ درس الحديث، وأكمل دراسة النحو والبلاغة والفقه على علماء تخرجوا في السودان منهم:

1- الشريف عبد الرحمن كرار.

2 – والإمام عبد الماجد الفلاتي.

3 – يوسف الترابي.

4 – دود الواداوي.

والتقى عددا من علماء الشناقطة، من بينهم: الشيخ أحمد زيدان بن المصطفى الجكني الشنقيطي، فتلقى عنهم الفقه أصولا، وفروعا، وقواعد.

**رجوعه إلى تشاد :**

ثم رجع إلى تشاد واستقر في بلدة ( فايا )،عاصمة البرقوات، يلقي الدروس ويتولى إفتاء الناس، وحل مشاكلهم الاجتماعية والفقهية سبعة عشر عاما.

ثم طلب لتدريس اللغة العربية ببعض المدارس الفرنسية، فدرس العربية مساهما في التوطين لهذه اللغة ونشرها في تلك المنطقة.

**التواتي قاضيا:**

ثم انتدب إلى القضاء الشرعي فبقي فيه ثمانية أعوام .

**العودة إلى مسقط رأسه:**

ثم عاوده الحنين إلى مسقط رأسه فقدم استقالته، ورجع إلى واحة الكفرة سنة ستين وتسعمائة وألف.

استمر في بلده يدرس العلوم الشرعية وعلوم اللغة إلى أن توفاه الله - سبحانه وتعالى - يوم 17 / 6 / 1981.

فرحمه الله رحمة واسعة، وجزاه خيرا بما قدم للمسلمين من علم، كان مصحوبا بالعمل.

**آثاره:**

رغم أن حياة الشيخ أبي القاسم التواتي كانت مليئة بأعباء قد ذكرناها، من تدريس، وفض منازعات، وإفتاء، وقضاء، فإنه خصص جزءًا منها للتأليف، فترك مجموعة من الكتب، طبع بعضها، ومازال بعضها الآخر مخطوطا، بينما لانعرف عن بعضها إلى حد الآن شيئا؛ ولذا فإني قسمت الحديث عن هذه الآثار إلى ثلاثة أقسام:

**الأول: المصنفات المطبوعة:**

**1 – الإسعاف بالطلب:**

وأصل الكتاب نظم لأبي الحسن علي بن قاسم، الشهير بالزقاق ـ من فقهاء فاس، توفى سنة 912 هـ ـ في القواعد الفقهية، قارب الستمائة بيت، وهي في أغلبها قواعد خلافية داخل المذهب، والعادة فيها أن تتضمن حرف الاستفهام ( هل )، إما في بداية القاعدة وإما في وسطها .

وهذه القواعد ليست كلها قواعد فقهية بالمعنى الاصطلاحي المتأخر، الذي فرق فيه بين القاعدة الفقهية، والقاعدة الأصولية، والضابط الفقهي، بل إن هذا النظم تضمن هذه الأنواع الثلاثة، وقد احتوى على أربع عشرة ومائة قاعدة وضابط، وخمسة فصول تحتها فوائد فقهية.

شرح هذا النظم عالم فاس أحمد المنجور المتوفى سنة 975 هـ شرحا موعبا أجاد فيه وأفاد، وقد طبع هذا الشرح قديما طبعة حجرية بفاس، واختفت طبعته هذه فلم يعد لها وجود إلا في مكتبات معينة. ولما كانت الحاجة ملحة لإخراج هذا الشرح ؛ إذ كان أهل العلم يبحثون عنه وينتظرون خروجه مطبوعا من جديد، طلب بعض أهل العلم من مؤلفنا الشيخ محمد بن أحمد التواتي أن يشرح لهم نظم الزقاق شرحا لطيفا مفيدا، ولما كان الشيخ يعرف أهمية شرح المنجور قرر أن يستخرج من هذا الشرح المطول شرحًا مختصرا، يضمنه زبدته، ولنستمع الآن إلى الشيخ التواتي يتحدث عن تأليفه لهذا الكتاب:

" وأخيرا عثرت على شرح العلامة الشيخ أحمد المنجور مخطوطا، غير أن النسخة كثيرة السقط، وسيئة النقل والخط، فاجتهدت في طلب أخرى لأربأ بها الصدع، فوقعت على نسخة إلا أنها كسابقتها مع نقص بها، فنبذت التردد وعزمت على الشروع ... مختصرا من الشرح المذكور شرحًا مناسبًا لطيفًا مفيدًا ظريفا ... وسميته (الإسعاف بالطلب في اختصار شرح المنهج المنتخب )[1].

وبعد أن أنهى الشيخ التواتي هذا الاختصار دفع به إلى المطبعة الأهلية ببنغازي فنشر في طبعته الأولى سنة 1395 هـ 1975 م في حوالي ثلاثمائة صفحة.

وما إن طبع هذا الشرح حتى تلقفه أهل العلم فعز وجوده، وما زلت أذكر حرص الشيخ حمدًا ولد التاه مفتي العاصمة الموريتانية آنذاك على الحصول ولو على صورة من اختصار الشيخ التواتي لشرح المنجور، فصورت له صورة من نسختي وأرسلتها إليه .

ولما علمت شغف العلماء بهذا الاختصار – مع غيبة أصل الشرح – قررت أن أعيد نشره على نفس النسخة المطبوعة، وحاولت جاهدا – بمساعدة أحد الزملاء – أن أصوب ما كان في النص من بعض الخلل المتسبب عن رداءة النسخة الخطية التي اعتمد عليها الشيخ في اختصاره، وخرجت أحاديثه وترجمت لأعلامه، ووثقت كثيرا من نقوله، وطبعناه سنة 1997 م ونشرته دار الحكمة بطرابلس – ليبيا، في حوالي أربعمائة صفحة.

**أهمية الكتاب:**

فيما ذكرناه كفاية في تبيين أهميته، ولكننا نزيد في تبيان أهميته فنقول: إن الكتاب قدم خدمة جليلة للعلماء المهتمين بعلم قواعد الفقه عموما، وقواعد الفقه المالكي على الخصوص ؛ ولذا فإنك قلما تجد كتابا اعتنى بقواعد الفقه إلا رجع إليه واعتمد عليه .

ولا يفوتني التنبيه على أن هذه الطبعة فيها كثير من الأخطاء ؛ لأنها نشرت قبل أن تراجع تجربتها، فالمؤمل أن يتدارك ذلك في طبعة قادمة إن شاء الله تعالى.

ولنضرب في الختام مثلا واحدًا لكلام الشيخ في اختصار كلام المنجور في شرح بيت واحد من أبيات الزقاق في المنهج المنتخب حيث قال الزقاق:

هل غالب أو ما بشرع قد عدم أو ضده كما بتحقيق علم

قال الشيخ التواتي: اشتمل كلامه على ثلاثة قواعد:

الأولى: هل الغالب كالمحقق أولا ؟

الثانية: هل المعدوم شرعا كالمعدوم حسا أو لا ؟

الثالثة: هل الموجود شرعا كالموجود حقيقة أو حسا أو لا ؟

---

(1) مقدمة الإسعاف بالطلب في طبعته الأولى ص 11، 12 .

ثم بدأ يشرح هذه القواعد، ويذكر أمثلتها الفقهية.

2 – كتاب مرجع المشكلات في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والجنايات على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه .

وأصل هذا الكتاب نوازل لعبد الله بن إبراهيم العلوي المتوفى حوالي سنة 1230 هـ، نظمها الشيخ محمد العاقب بن عبد الله بن مايابي الجكني الشنقيطي المتوفى بعد سنة 1320 هـ.

ألف الشيخ التواتي شرحا لطيفا على هذا النظم، بعد أن عايشه تسعة عشر عاماً، جمع فيها أثناءها أصول مسائله من كتب المالكية المختلفة، بلغت أكثر من أربعين مصنفا، وبإلحاح من بعض العلماء جاء تأليف هذا الشرح. وقد بين منهجه في المقدمة حيث قال: " بعد تقرير النازلة وكشف لغتها، وإعراب ما احتاج إلى إعراب، أذكر ما يناسبها في الحكم من الكتب، وإن لم نجد لها مسندا أعتمد فيه على ما تلقيته عن الأشياخ، وعلى ما فتح الله به علي من فضله العميم، وأسندته لنيف وأربعين مصنفا وسميته ... "[1].

طبع هذا الكتاب ثلاث طبعات، الطبعة الثانية بمكتبة النجاح بطرابلس، في 180 صفحة، والثالثة بمكتبة الحكمة بطرابلس، في حوالي 240 صفحة، وكلها بدون تاريخ. أما الطبعة الأولى فلم اطلع عليها، وأغلب الظن أنها طبعت في آخر الستينات.

3 – كتاب رفع الالتباس في وجوب الصوم والفطر برؤية قطر دون آخر على جميع الناس .

وهذا الكتاب رسالة في ثلاث وعشرين صفحة، ضمنها مقدمة، وخمسة فصول، وخاتمة. بين في مقدمته سبب تأليفه قائلا: " هذا ولما رأيت الخلاف في صوم رمضان وفطره تواتر في أقطار المسلمين ما بين صائم ومفطر، وناقد ومنتقد عليه، وكل منهم يستند إلى مرجحات عنده بحسب ما يراه، أو استنادا على ما وجد عليه الآباء والأجداد، قبل أن توجد هذه الآلات الناشرة للأخبار في سائر أقطار الدنيا في آن واحد، وكان منشأ هذا الخلاف اختلاف من تقدم من العلماء في عموم الصوم لسائر الأقطار إذا ثبت في قطر من الأقطار المسلمة، وعدم العموم، وأن لكل قطر نظره ... "[2].

تحدث المؤلف ـ كما رأينا ـ عن سبب تأليفه لهذا الكتاب في خطبته، ثم تحدث في الفصل الأول عن وجوب التمسك بالكتاب والسنة.

وفي الفصل الثاني تحدث عن نبذ التقليد الأعمى للآباء والأجداد، ما لم يكن اجتهادهم مستندا إلى الكتاب والسنة .

وفي الفصل الثالث تحدث عن القولين: عموم الصوم، وعدم عمومه، والراجح منهما.

وفي الفصل الرابع تحدث عن إثبات الصوم والفطر بالآلات الحديثة.

وفي الفصل الخامس تكلم عن ذم الافتراق في الدين.

وخص الخاتمة بالنصح بالتقوى وعدم الخوض فيما لا علم للإنسان به.

في هذا الكتاب يحث المؤلف على النظر وإعمال الأدلة، وينهى عن التقليد المحض، وهذا يبين لنا أن للشيخ نوعًا من الاستقلالية، يظهر ذلك في الفصلين الأول والثاني، وهما في وجوب التمسك بالكتاب والسنة وأنه لا مذهب للآباء والمشائخ إلا ما وافق الكتاب والسنة. ويكفي أن نجلب من هذا الكتاب قوله: " فمن قال: مشائخنا أو آباؤنا كانوا يفتون بكذا أو يأمرون بكذا، فلا بد من عرضه على الشرع الشريف، فما وافق الكتاب والسنة قبلناه، وإلا رددناه ؛ لأن كل قول فيه مقبول ومردود، إلا قول الله – عز وجل – وقول الرسول. وقد ذم الله – عز وجل – في كتابه العزيز ـ الكفرة في اقتدائهم بالآباء: ( إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون )[3]. وكل آية نزلت في الكفار جرت ذيلها على عصاة المسلمين ".[4]

وقد طبع هذا الكتاب طبعة واحدة – فيما أعلم – سنة 1392 هـ 1972 م.

**ثانيا: الآثار المخطوطة:**

---

(1) مرجع المشكلات ط 2 ص 11 .

(2) رفع الالتباس ص 5، 6 .

(3) الزخرف 23.

(4) رفع الالتباس ص 10، 11 .

1 – تنبيه الأولاد فيما كان عليه السلف الصالح والأجداد.

ذكر فيه الشيخ سيرة المتقدمين والمتأخرين .

قلت: لم اطلع على الكتاب بعد، لكن ابنه الشيخ محمد بن أبي القاسم التواتي أخبرني أن الكتاب مازال مخطوطا غير منقح، توجد نسخته في مدينة الجغبوب الليبية، ووعدني بأن يرسل إلي صورة منه لتحقيقه ونشره بعون الله تعالى.

**ثالثا: الآثار المفقودة:**

اختصار ( الروض المبهج في تكميل المنهج )، وهو تأليف كمل به الشيخ محمد ميارة ـ من علماء فاس ـ نظم المنهج المنتخب للزقاق، وجاءت التكملة أكثر من الأصل.

قال الشيخ التواتي في نهاية اختصاره لشرح المنجور: " طلبا لتمام النفع والإحياء شرعت في تلخيص واختصار شرح التكميل للشيخ ميارة الذي كمل به هذا المؤلف، رجاء أن تعم الفائدة به، وعن قريب – إن شاء الله يقدم للطبع "[1] .

ولا نعرف إن كان أكمله أم لا، ولكن الذي نتيقنه أنه لم يطبع.

إلا أن الأصل أعني تكميل المنهج لميارة قد حققه الأستاذ محمد الزائدي، وطبع في مطبعة ( إلغا ) بمالطا سنة 2001 م .

**خاتمة:**

وبعد فقد رأينا كيف خدم الشيخ أبو القاسم التواتي المذهب المالكي في ثلاثة اتجاهات ـ على الأقل ـ مهمة.

**الأول**: علم القواعد الفقهية، وقد نبه الشيخ نفسه على أهمية هذا العلم قبل أن يعتنى به في العقود الأخيرة، مبينا سبب شرحه للمنهج المنتخب للزقاق.

ولقد أصاب في هذا الاختصار، كما أصاب في التنبيه إلى هذا العلم خصوصا في عصرنا هذا الذي ازدحمت فيه الأشغال، وأصبح تذكر الفروع والجزئيات من الصعوبة بمكان، مع تنوع الحوادث والنوازل المستجدة التي لا تجدها ـ في الغالب ـ منصوصة في كتب الأقدمين.

**والثاني**: النوازل الفقهية واختار أن يشرح فيها نظم نوازل العلوي، وقد خدم المذهب بهذا الاختيار؛ إذ أن هذه النوازل تمتاز بأمرين:

**الأول**: أنها تحتوي على نوازل جديدة ينذر وجودها ـ في غالب الأحيان ـ في الشروح والحواشي الفقهية القديمة.

**والثاني**: أن الأجوبة فيها مبنية على أصول وفروع المذهب المالكي.

**أما الاتجاه الثالث**: فهو التدريس والإفتاء والقضاء، وقد عرفنا أنه أمضى في ذلك مدة طويلة من عمره، وفي ذلك ترسيخ وخدمة لهذا المذهب، الذي نهل من معينه.

في هذه العجالة تبين كيف ساهم أحد علماء (توات) في نشر المذهب المالكي والمحافظة عليه كيفا ومكانا وزمانا :

**الأول**: أنه حافظ على المذهب تدريسا، وإفتاء، وقضاء، وتأليفا .

**الثاني**: أنه نشر المذهب في ثلاثة أماكن: ليبيا، والسودان، وتشاد .

**الثالث**: أنه أمضى عمره كله في ذلك .

فأي مساهمة في نشر المذهب والمحافظة عليه تفوق ما فعله شيخنا التواتي ؟

هذا ما لدي الآن عن حياة الشيخ ومؤلفاته، ولعل الله ييسر توسعة هذه الدراسة في تقديمنا لكتابه الذي تحدثنا عنه، أو كتابه الذي لم نعلم به الآن، أو كلا الكتابين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرًا.

---

(1) الإسعاف بالطلب ص 282 .